عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عقل شبه العمد مغلظ مثل
عقل العمد ولا يقتل صاحبه رواه ابو داود وعنه عن ابيه عن جده قال قضى
رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين القائمة السادة لمكانها بثلث
الدية رواه ابو داود والنسائي وعن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة عبد او امة او فرس او بغل
رواه ابو داود وقال روى هذا الحديث حماد بن سلمة وخالد بن الواسطي عن محمد
بن عمرو ولم يذكرا او فرس او بغل وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من تطبب ولم يعلم منه طب فهو ضامن رواه ابو داود
والنسائي وعن عمران بن حصين ان غلاما لاناس فقراء قطع اذن غلام لاناس
اغنياء فاتى اهله النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا انا اناس فقراء فلم يجعل
عليهم شيئا رواه ابو داود والنسائي **الفصل الثالث** عن علي رضي الله
عنه انه قال دية شبه العمد اثلاثا ثلث وثلثون حقة وثلث وثلثون جذعة
واربع وثلثون ثنية الى بازل عامها كلها خلفات وفي رواية قال في الخطاء
ارباعا خمس وعشرون حقة وخمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون بنات لبون
وخمس وعشرون بنات مخاض رواه ابو داود وعن مجاهد قال قضى عمر في شبه
العمد ثلاثين حقة وثلاثين جذعة واربعين خلفة ما بين ثنية الى بازل عامها
رواه ابو داود وعن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى في الجنين يقتل في بطن امه بغرة عبد او وليدة فقال الذي قضى عليه
كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان رواه مالك والنسائي مرسلا
ورواه ابو داود عنه عن ابي هريرة متصلا **باب ما لا يضمن من الجنايات الفصل الاول** عن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العجماء جرحها جبار والمعدن
جبار والبئر جبار متفق عليه وعن يعلى بن امية قال غزوت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم جيش العسرة وكان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما يد الاخر
فانتزع المعضوض يده من في العاض فاندر ثنيته فسقطت فانطلق الى النبي صلى
الله عليه وسلم فاهدر ثنيته وقال ايدع يده في فيك تقضمها كالفحل متفق عليه
وعن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من
قتل دون ماله فهو شهيد متفق عليه وعن ابي هريرة قال جاء رجل فقال يا رسول
الله ارايت ان جاء رجل يريد اخذ مالي قال فلا تعطه مالك قال ارايت ان قاتلني
قال قاتله قال ارايت ان قتلني قال فانت شهيد قال ارايت ان قتلته قال
هو في النار رواه مسلم وعنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لو اطلع في بيتك احد ولم تاذن له فخذفته بحصاة ففقات عينه ما كان
عليك من جناح متفق عليه وعن سهل بن سعد ان رجلا اطلع في جحر في باب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مدرى
يحك به راسه فقال لو اعلم انك تنظرني لطعنت به في عينك انما جعل الاستئذان
من اجل البصر متفق عليه وعن عبد الله بن مغفل انه راى رجلا يخذف فقال
لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف وقال انه
لا يصاد به صيد ولا ينكا به عدو ولكنها قد تكسر السن وتفقا العين

Copyright © King Saud University